اما كونهما كالصغرى فلان الكبرى حكمت بنسبة الاكبر الى كل افراد
الاوسط فى زمانه او بشرطه فثبت للاصغر ما دام الاوسط له او دائما
فدائما او ان وقتا فوقتا وان حذفت قيد الوجود فلجواز صدق احدى
العامتين فى مادة الضرورة فلا يكون الاكبر للاصغر لا دائما كقولنا كل
انسان ضاحك لا دائما وكل ضاحك حيوان ما دام ضاحكا مع كذب
اللادائمة وايض قيد الوجود سالبة ولا دخل له فى الانتاج فى هذا الشكل
كذا قالوا ولا يبعد ان يقال الكبرى اذا كانت مشروطة عامة فيكون
كالصغرى من غير حذف قيد الوجود لان الكبرى حكمت بان ما هو من
افراد الاوسط له نسبة الاكبر بالضرورة بشرط الاوسط فيكون
للاصغر ايض ضرورية بذلك الشرط فينفى تلك النفهية بانتفاء
الاوسط ولما كانت الصغرى حاكمة بكون الاوسط للاصغر لا
دائما يكون نسبة الاكبر اليه لا دائما ايض وح يمتنع اختلاط المشروطة
الصادقة مع اللادائمة فى مادة الضرور وما ذكر من المثال لا يصدق
قيد المشروطة وعدم انتاج السالبة منفردة لا يوجب عدم انتاجها
فى ضمن المركبة فانهم وتوكل على البية فان العلم المطابق عند الامام الشيخ
واما حذف الضرورة المحضة بالصغرى فلان الكبرى انما حكمت بنسبة
الاكبر الى ما صدق عليه الاوسط مطلقا سواء كان بالضرورة او لا
فى زمانه فثبوته للاصغر وان كان بالضرورة لا يلزم منه كون نسبة
الاكبر ضرورية وكذا لا يتجر اليه الضرورة المختصة بالكبرى اذ غاية
ما يلزم منها ضرورة نسبة الاكبر بشرط الاوسط ولما لم يجب كون
الاوسط ضروريا له لم يكن الاكبر ضروريا له واما انضمام قيد

الوجود

الوجود فى الكبرى فلا اندراج البين فقد ظهر من هذا ان البسيطة
الصغرى مع المشروطة العامة ينتج تلك البسيطة وكذا المركبة
ينتج المركبة على ما ذكرنا واما عند القوم فلا ينبغى بعد حذف قيد
الوجود وفى العرفية والعامة مع الدائمتين دائمة مطلقة ومع الوصفيات
عرفية عامة ومع الوقتين والمنتشرتين مطلقة وقتية ومطلقة منتشرة
مع المطلقة العامة والوجوديتين مطلقة عامة والخاصتان كالعامتين
لانه يزاد فى النتيجة قيد اللادوام ولا يصح الاختلاط من احد الدائمتين
مع احدى الخاصتين صادق المقدمات ولا يلزم النتيجة ضرورية
لا دائمة او دائمة لا دائمة هذا على الله التكلان فانه العلم الخبير وفى
الشكل الثانى يشترط شرطان احدهما احد الامرين اما دوام الصغرى
بان يكون دائمة او ضرورية او انعكاس سالبة الكبرى اى يكون الكبرى
من القضايا الستة التى تنعكس سوالبها سواء كانت موجبة او
سالبة والا فالصغرى من الاحد عشر غير الدائمتين والكبرى من
السبع الغير المنعكسة السوالب وح تدنختلف النتيجة نحو كل منخسف
مظلم ما دام منخسفا لا دائما او وقت حيلولة الارض لا دائما ولا شئ
من القمر بمظلم وقت التربيع لا دائما مع كذب النتيجة وهذا الاختلاط
الاخص لما لم ينتج ما هو اعم منه والثانى ايض احد الامرين كون الممكنة
سواء كانت صغرى او كبرى مع الضرورية او كبرى مشروطة
اذا كانت صغرى حاصل هذا الشرط عدم استعمال الممكنة الصغرى
الا مع الضرورية الكبرى او احد المشروطتين والممكنة الكبرى الا
مع الضرورية لا غير بيان ذلك لولاه لكانت الكبرى الممكنة اما مع